

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٦١ لسنة ٢٠٢٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ في شأن إعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ في شأن اللائحة التنفيذية للمركز؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته؛

وعلى القرار رقم ٢٣ لسنة ٢٠٢٠ بتحديث الكود المصرى للهندسة الجيونقنية والأسasات بأجزائه الستة عشر؛

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعدل اسم الجزء السادس عشر المصطلحات الفنية (٢٠/٢٠٢) إلى الجزء العشرون المصطلحات الفنية (٢٠/٢٠٢).

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لمضي ستة أشهر على تاريخ نشره وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر في ٢٠٢٠/١/٢٨

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار